الحافر من المشي حافيا يقول قوايم هذا الفرس لا يحفيها المشي ولو كانت غير منعولة
فلا تشكي الحفا اي لا يوصل المشي فيها لصلابة حوافرها قوله واذن مؤللة
حشرة اي المؤللة المحددة والحشرة اللطيفة الرقيقة وهذه الصفة تحمد
في اذن الفرس ان تكون لطيفة دقيقة الطرف الى الطول منتصبة حتى قيل
ان هذه الصفة في الاذن من خواص العربيات المسميات الان بالكحيلات
وشدق رحاب الخ الشدق ما بين لحيتي الفرس وهو فمها
والرحاب كالرحيب الواسع وسعة الشدق ممدوح كما سبق والهواقره
للمزورة هو الواسع ايضا يريد انه واسع الجوف والشدق واصل الهوا الجو
الخالي ثم استعير لكل واسع وخالي قال الله تعالى وافيدتهم هواء اي خالية
ولحيان مداي طالا واللحيان عظما اللهزمتين وهما اللذان
تحت الاذنين الى طرف الفم واذا طالا طال خد الفرس وهو مما يمدح طوله
وسعة المنخر ممدوحة ايضا قوله وعوج طوال الخطا اراد بالعوج
رجليه والمثنى يطلق عليه لفظ الجمع كثيرا وطوال الخطا واسعتها ايضا وسعة
الخطوة تستلزم طول الرجل المستلزم علو الفرس وارتفاعه ثم قال مستوعبا
لجميع الصفات التي منها ما ذكره اولا له تسعة البيت يعني انه يحمد في الفرس طول
تسعة اشيا وقصر تسعة اشيا اما الاولى فنقل عن ابن الاعرابي انه فسرها
بالعنق والخدين والوظيفين والذراعين والفخذين والبطن واعترض بانها
حينيذ عشرة قال ابو العتاهية وهو غلط اي التفسير ويجاب بانه اراد بالخدين
عضوا واحدا وهو الوجه وقال ابو علي الظن ان الراوي اخطا في النقل اي في الشعر
قال لاني نظرت فاذا لا تصح تسعة ولا سبعة وذكر انه ان اراد كل شي يستحب
طوله في القوايم فهي ثمانية وظيفا الرجلين والذراعان والثنن وهو الشعر
المتدلي في موخر الرسغ واحدتها ثنة ويستحب طولها وسوادها اي كما ياتي
ذلك في الشيات قال فان كان الشاعر ذهب الى هذا اراد معها العنق صح
قوله لانه قال تسعة في الشوى وهي القوايم واقول هذا التفسير ايضا
لا يصح له على ما ذهب اليه ان التسعة تكون في القوايم اذ العنق ليس منها

وقوله

وقوله ان اراد كل شي يستحب طوله في القوايم فهي ثمانية ممنوع لانا على تفسير ابن
الاعرابي ستة في القوايم الوظيفان والذراعان والفخذان وزاد هو الثنن
اربعة فيكون في القوايم عشرة وسكوته عن الفخذين مع الاتفاق على استحباب
طولهما ونصه تبعا لابن الاعرابي على استحباب طول الوظيفين منتقد ايضا
لان قدمنا عن ابن القرية انه فسر الثلاث القصار في البيت السابق بالعسيب
والظهر والساق فالساق ما يستحب قصره لا طوله وهو الاصوب وعندي ان الذي
اوقع ابا علي في هذا اخذه قول الشاعر في الشوا قيد للشقين وليس ذلك بلازم
كما يفهم من صنيع ابن الاعرابي وانما هو قيد للثاني فقط واما قوله لم تسعة
طلق فهو مطلق اي فيه تسعة اعضا طوال بعد ان قصرت من اطرافه تسعة
وحينيذ فهي الذراعان والفخذان والذيل والعرف واما تفسير ابن الاعرابي
فالظاهر ان فيه غلط ولعله من النقلة لان طول البطن يقع زايدا وفيه
نظر على ان الوظيفين لذلك كما عرفت وتناقض ايضا فانه في تفسير التسعة
القصار قال هي الارساغ الاربعة ووظيفا يديه وعسيبه وساقيه
والساق هو وظيف الرجل فالظاهر ان نقله مشوش والله تعالى اعلم والصواب
في تفسير التسعة القصيرة انها الارساغ الاربعة والساقان والظهر والعسيب
وشوا البدن فيكون المراد بالشوا مطلق الطرف لا القوايم فقط فان الشعر من
اطراف البدن كما انه على تفسير ابن الاعرابي اخذ العسيب وليس من القوايم فالشوا في
هذا البيت المراد به مطلق الطرف بخلافه في البيت الاول فهو القوايم
فلا ايطا قوله وسبع عرين البيت فسره ابن الاعرابي فقال السبع التي يستحب ان
تعرا من اللحم القوايم الاربع والخدان وما بينهما والسبع التي يستحب ان تكون
مكسوة الفخذين والوركان والجنبان والصدر وقوله وسبع قربن
البيت يعني ان فيه سبعة اعضاء قربت من سبعة منه وهي روس الاوظفة
الاربعة من الحوافر فتقصر الارساغ وهي محمود كما سبق وركبتي الرجلين
من الرسغين والحارك من القطاة ويلزمه قصر الظهر وتباعد منه
سبعة اعضاء من مثلها وهي ركبت اليدين من رسغيهما وركبتا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)